الجمهورية العربية السورية — سلم تصحيح

جامعة حمص — تنازع القوانين

كلية الحقوق — لطلاب السنة الرابعة

الدورة التكميلية للعام ٢٠٢٤-٢٠٢٥

جواب القسم الأول: أجب عن السؤالين التاليين: (٢٥ درجة):

جواب السؤال الأول: حلل قاعدة الإسناد الواردة في المادة /١٦/ إلى أركانها مع بيان نوع الضوابط (**١٠ درجات**).

- المسألة المسندة: الالتزام بالنفقة.
- ضابط الإسناد: ضابط وحيد متغير: جنسية المدين بالنفقة.
- القانون الواجب التطبيق: قانون جنسية المدين بالنفقة.

جواب السؤال الثاني: قارن ما بين الأثر المطلق وما بين الأثر المخفف للنظام العام (**١٠ درجات**).

الأثر المطلق: بالنسبة للحق الذي يراد إنشاؤه في بلد القاضي؛ فإذا كان نشؤوه وفقاً للقانون الأجنبي الواجب التطبيق يتعارض مع النظام العام ترتب على ذلك استبعاده من التطبيق وعدم السماح بنشوء هذا الحق أو العلاقة القانونية في بلد القاضي.

بينما الأثر المخفف: يرتبط بحق نشأ في بلد القاضي بشكل صحيح وفق القانون الواجب تطبيقه أصولاً، ولكن إنشاء هذا الحق في بلد القاضي يخالف النظام الوطني فهنا يتدخل النظام العام بشكل مخفف فلا يؤدي إلى نقض هذا الحق أو إبطاله إذا نشأ صحيحاً في الخارج وبحيث يسمح بالتمسك بآثاره المترتبة عليه قانوناً إذا كانت هذه الآثار بحد ذاتها لا تخالف النظام العام الوطني دون تلك المخالفة له.

أجوبة السؤال الثاني: أجب بصح أو خطأ مع التعليل : (٥ × ١٠ = ٥٠ درجة) :

١) لا فرق ما بين التنازع الثابت والتنازع المتغير في تنازع القوانين.

- خطأ؛ لأنه ينشأ تنازع القوانين الدولي بمجرد نشوء العلاقة المشتملة على عنصر أجنبي، وهذا هو التنازع الثابت. وقد يطرأ على العلاقة بعد نشوئها تبدل في بعض عناصرها من حيث الزمان، كما لو غير الزوج جنسيته بعد الزواج وأصبح على جنسية أخرى عند الطلاق. ففي هذه الحالة يحصل تنازع بين قانون دولة الزوج وقت الزواج وقانونه الجديد وقت الطلاق. وهذا التنازع يسمى تنازع متغير أو متحرك.

٢) الاجتهاد القضائي السوري يؤيد إلزامية قواعد الإسناد.

- خطأ، لأن محكمة النقض السورية لم تعترف لقاعدة الاسناد السورية بأية قوة تلزم القاضي على تطبيقها وعلى ذلك استقر اجتهادها؛ بينما الفقه السوري هو الذي نادى بإلزامية قواعد الإسناد.

٣) ليس هناك فرق ما بين الأثر السلبي وما بين الأثر الإيجابي للنظام العام.

– خطأ؛ لأن الأثر السلبي هو استبعاد القانون الواجب التطبيق بينما الأثر الإيجابي هو تطبيق قانون القاضي.

٤) يترتب على النظر إلى القانون الأجنبي كواقعة عدة نتائج.

– صح؛ لأنه يترتب على النظر إلى القانون الأجنبي كواقعة النتائج التالية:

أ- لا يفترض في القاضي الوطني العلم بأحكام القانون الأجنبي، ولا يجوز له البحث عنها من تلقاء نفسه.

ب- يتوجب على الخصم الذي يتمسك به تقديم مضمونه وإثباته للمحكمة.

لا يخضع الخطأ في تطبيق القانون الأجنبي وتفسيره لرقابة محكمة النقض.

٥) الإحالة تعني نقل الاختصاص القضائي من المحاكم الوطنية إلى المحاكم الأجنبية.

– خطأ؛ لأن الإحالة تعني نقل الاختصاص التشريعي في موضوع النزاع من القانون الأجنبي الواجب تطبيقه بمقتضى قواعد الاسناد الوطنية إلى قانون القاضي أو إلى قانون أجنبي آخر وذلك بمقتضى قواعد الاسناد في القانون الأجنبي الواجب تطبيقه. وليس نقل الاختصاص القضائي من المحاكم الوطنية إلى المحاكم الأجنبية.

جواب القسم الثالث: اختر الإجابة الصحيحة وفقاً لقواعد الإسناد السورية: (٥ × ٥ = ٢٥ درجة):

١) C) القانون الكويتي (قانون جنسية الزوجة).

٢) D) القانون السويسري (قانون موقع المال).

٣) A) القانون السوري (قانون القاضي).

٤) B) القانون اللبناني (قانون مكان النشر الرئيسي).

٥) D) القانون التونسي (قانون بلد المقصد "البلد المصدَّرة إليه البضاعة ").

انتهت الأجوبة.

أستاذ المقرر

د. صبحي أحمد زهير العادلي